

❖ إجابة الموضوع الأول:

1. أثر عرض علي لابتكاره في المعرض الدولي على شرط الجدة:

- **الإجابة:** لا يؤثر عرض علي لابتكاره في المعرض الدولي على شرط الجدة إذا تم تقديم طلب البراءة خلال فترة السماح (12 شهرا من تاريخ اختتام المعرض). (2 ن)
- **التعليق:** وفقاً للمادة 04 من الأمر 07-03، الكشف عن الاختراع قبل 12 شهرا من تاريخ إيداع الطلب لا ينفي الجدة إذا كان ناتجا عن عمل قام به المودع أو سابقه في الحق من خلال عرضه في معرض دولي رسمي وفق ما تنص عليه المادة 24). إذ يمكن لعلي خلال 12 شهراً بعد اختتام المعرض طلب حماية الاختراع مع المطالبة بالأولوية من تاريخ العرض (2 ن). في هذه الحالة، تم عرض الابتكار في 2024/03/15 وإيداع الطلب في 2024/06/10، أي ضمن فترة السماح، وبالتالي لا يؤثر العرض على شرط الجدة. (2 ن)

2. تصنيف ابتكار علي من حيث نوع الاختراع:

- **الإجابة:** يصنف ابتكار علي ضمن اختراعات الطريقة، لأنه يتعلق بطريقة مبتكرة لتحويل النفايات البلاستيكية إلى وقود حيوي باستخدام درجات حرارة منخفضة مع دمج خوارزمية الذكاء الاصطناعي (2 ن). فالابتكار هنا لا يتمثل في منتج مادي جديد، بل في أسلوب جديد لإجراء عملية صناعية معينة أو تحقيق نتيجة صناعية محددة. ويعتبر هذا الاختراع من طرق الصنع التي تندرج ضمن نطاق البراءة وفقاً للمادة 3 من الأمر 07-03 (2 ن).

3. الحقوق التي تخولها براءة الاختراع لعلي وفق هذا التصنيف:

- **الإجابة:** وفقاً للمادة 11 من الأمر 07-03، باعتبار ابتكار علي "اختراع طريقة"، فإن البراءة تخول له الحق في منع الغير، دون رضاه، من: استعمال الطريقة، استعمال المنتج الناتج مباشرة عن هذه الطريقة، بيع المنتج الناتج أو عرضه للبيع استيراد المنتج الناتج لهذه الأغراض. (4 ن). كما تنص الفقرة الثانية من المادة 11 على أن حماية طريقة الصنع تمتد لتشمل المنتجات المحصل عليها مباشرة بواسطة هذه الطريقة (الوقود الحيوي). غير أنه لا يمكن لعلي منع الغير من الحصول على نفس المنتج (الوقود الحيوي) باستعمال طريقة مختلفة تماماً عن طريقته. (2 ن)

4. مدى تأثير المقال المنشور على جدة ابتكار علي:

- وفقاً للمادة 04 من الأمر 07-03، يعتبر الاختراع جديداً إذا لم يكن مدرجا في حالة التقنية، التي تتضمن كل ما وضع تحت تصرف الجمهور قبل تاريخ إيداع طلب البراءة أو تاريخ الأولوية المطالب به. (2 ن)
- إذا طالب علي بالأولوية من تاريخ عرض اختراعه في المعرض الدولي (2024/03/15) وفقاً للمادة 24، فإن نشر الورقة العلمية في 2024/05/05 لا يؤثر على شرط الجدة، لأن هذا النشر جاء بعد تاريخ الأولوية. (2 ن)

وحتى بدون المطالبة بالأولية، تظل تقنية علي جديدة لأنها تختلف عن التقنية الموصوفة في المقال من حيث: استخدام درجة حرارة مختلفة (120°م مقابل 250°م) واستخدام خوارزمية ذكاء اصطناعي بدلا من الأساليب التقليدية. هذه الاختلافات تجعل الابتكارين متميزين من الناحية التقنية، مما يحافظ على جدة ابتكار علي. (2 ن)

❖ إجابة الموضوع الثاني:

1. العبارة الأولى: لا يمكن حماية المصنفات ببراءات الاختراع حتى وإن تضمنت أفكارا قابلة لأن تشكل ابتكارات جديدة.

- الإجابة: العبارة صحيحة. (2 ن)

2. العبارة الثانية: أصالة المصنف لا تشترط جدة الأفكار التي يتضمنها.

- الإجابة: العبارة صحيحة. (2 ن)

3. العبارة الثالثة: الكشف عن المصنف شرط للاستفادة من الحماية القانونية بموجب حق المؤلف.

- الإجابة: العبارة خاطئة.

- التعليل: يتمتع المؤلف بالحماية القانونية بموجب حق المؤلف بمجرد خروج المصنف من حيز الذهن إلى حيز الوجود في قالب مادي محسوس، حتى وإن لم يتم كشفه أو نشره (1 ن). فالكشف عن المصنف ليس من الشروط القانونية للاستفادة من الحماية (1 ن).

4. العبارة الرابعة: يخضع المصنف المنشور بأسماء المؤلفين الذين أنجزوه تحت إشراف جهة وصية لنظام المصنف الجماعي.

- الإجابة: العبارة خاطئة.

- التعليل: حتى يخضع المصنف لنظام المصنف الجماعي يجب أن ينشر باسم الجهة الوصية (شخص طبيعي أو معنوي) التي بادرت بإنجازه وأشرفت عليه وليس باسم الأشخاص الطبيعية التي شاركت في إنجازه (1 ن)، إذ في هذه الحالة الأخيرة سيخضع لنظام المصنف المشترك وليس لنظام المصنف الجماعي (1 ن).

5. العبارة الخامسة: المصنف المنشور لأول مرة دون اسم يظل خاضعا لنظامه الخاص حتى لو عرفت هوية مؤلفه لاحقا.

- الإجابة: العبارة خاطئة.

- التعليل: المصنف المنشور دون اسم يخضع لنظام "المصنف المنشور دون اسم" فقط إذا كان هناك جهل بهوية المؤلف عند النشر (1 ن). ولكن بمجرد أن تعرف هوية المؤلف لاحقا، ينتقل المصنف ليخضع لنظام المصنف المنشور باسم مؤلفه (المعلوم الهوية) (1 ن).

6. العبارة السادسة: المصنفات المنجزة بأسلوب التركيب تعتبر من المصنفات المشتقة.

- الإجابة: العبارة خاطئة.

- التعليل: المصنف المركب هو نوع مستقل من المصنفات، ويختلف عن المصنف المشتق من حيث طريقة الإنجاز. المصنف المشتق يعتمد في إنجازه على مصنف أصلي (1 ن)، بينما المصنف المركب هو مصنف جديد يدمج فيه مصنف موجود مسبقا بغض النظر عن أسلوب الدمج (سواء كان بالاشتقاق أم لا) (1 ن).

7. **العبرة السابعة:** إن انتقاء صفة المؤلف عن الشخص المعنوي تعني عدم أهليته لتملك الحقوق المادية للمؤلف.

- **الإجابة:** العبارة خاطئة.

- **التعليق:** الشخص المعنوي يمكن أن يمتلك الحقوق المادية للمؤلف إذا قام المؤلف الحقيقي (شخص طبيعي) بالتنازل له عن هذه الحقوق بموجب عقد مكتوب (1 ن). فانتقاء صفة المؤلف عن الشخص المعنوي لا تعني حرمانه من الحقوق المادية، بل تشير فقط إلى أن الشخص المعنوي لا يمكنه أن يكون "مؤلفاً" بالمعنى الإبداعي (1 ن).

8. **العبرة الثامنة:** تنتقل جميع حقوق المؤلف المعنوية والمادية إلى ورثته.

- **الإجابة:** العبارة خاطئة.

- **التعليق:** جميع الحقوق المادية للمؤلف تنتقل إلى الورثة بعد وفاته (0.5 ن). أما الحقوق المعنوية فهي الأخرى تنتقل إلى ورثته باستثناء الحق في الندم والسحب (0.5 ن)، فعلى اعتبار أن هذا الحق هو حق شخصي ثابت للمؤلف دون غيره فإن القانون لا يجيز انتقاله إلى ورثته والسبب في ذلك راجع إلى أنه وحده من يستطيع تقدير وتقرير الأسباب والدوافع التي تبرر لجوءه إلى ممارسة هذا الحق (1 ن).

9. **العبرة التاسعة:** يتم تقدير أصالة المصنف بنفس طريقة تقدير الجودة في الاختراع.

- **الإجابة:** العبارة خاطئة.

- **التعليق:** أصالة المصنف تقدر بناء على التعبير الشخصي للمؤلف وأسلوبه الإبداعي، ولا تشترط جودة الأفكار أو التي يتناولها (1 ن). بينما تقدر جودة الاختراع بناء على توفر فكرة أو تقنية جديدة لم تكن معروفة سابقاً في حالة التقنية أي لم تكن لها سابقة وجود في هذه الحالة المرجعية لتقدير الجودة (1 ن).

10. **العبرة العاشرة:** يجوز قانوناً لأي شخص أن ينسب لنفسه المصنف المتخلى عنه نهائياً من مؤلفه.

- **الإجابة:** العبارة خاطئة.

- **التعليق:** الحق في النسب (أو الحق في الأبوة) هو من الحقوق المعنوية للمؤلف، وهي غير قابلة للتنازل أو التجريد أو التخلي (1 ن). وبالتالي، حتى لو تخلى المؤلف عن مصنفه، فلا يجوز لأي شخص آخر أن ينسبه لنفسه أو ينشره باسمه (1 ن).